

Distr.: General  
18 January 2002

# الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون  
البند ١٠٨ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/56/572)]

### ١١٤/٥٦ - دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٩٠/٤٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ١٥٥/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٥٨/٥١ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، وقراراتها ١٢٣/٥٤ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن يلتمس آراء الحكومات بشأن مشروع المبادئ التوجيهية الذي يرمي إلى تهيئة بيئة داعمة لتطوير التعاونيات<sup>(١)</sup>، وأن يقدم، إذا دعت الضرورة، صيغة منقحة بغرض اعتمادها،

وإذ تدرك أن التعاونيات، بأشكالها المختلفة، تعزز مشاركة جميع الناس، بمن فيهم النساء والشباب والمسنين والمعوقين، على أتم وجه ممكن، في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما أنها أصبحت تشكل عاملاً رئيسياً من عوامل التنمية الاقتصادية والاجتماعية،

وإذ تدرك أيضاً المساهمة المهمة والإمكانات التي تنطوي عليها جميع أشكال التعاونيات فيما يتعلق بمتابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، المعقود في كوبنهاغن في الفترة من ٦ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، المعقود في بيجين في الفترة من ٤ إلى ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، ومؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، المعقود في استانبول، تركيا، في الفترة من ٣ إلى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦، واستعراضاتها التي تجري كل خمس سنوات، وكذلك مؤتمر القمة العالمي للأغذية، المعقود في روما في الفترة من ١٣ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام<sup>(٢)</sup>؛

٢ - توجه اهتمام الدول الأعضاء إلى مشروع المبادئ التوجيهية الذي يرمي إلى تهيئة بيئة داعمة لتطوير التعاونيات<sup>(٣)</sup>

كي تراعيه الدول الأعضاء لدى وضع أو تنقيح سياساتها الوطنية بشأن التعاونيات؛

(١) A/54/57، المرفق.

(٢) E/2001/68 - A/56/73 و Add.1.

(٣) E/2001/68 - A/56/73، المرفق.

- ٣ - تشجيع الحكومات على أن تبقى قيود الاستعراض، حسب الاقتضاء، الأحكام القانونية والإدارية التي تنظم أنشطة التعاونيات، لكفالة هئية بيئة داعمة لها، وحماية وتعزيز إمكانيات التعاونيات من أجل مساعدتها في تحقيق أهدافها؛
- ٤ - تحث الحكومات، والمنظمات الدولية والوكالات المتخصصة ذات الصلة، على أن تولي، بالتعاون مع المنظمات التعاونية الوطنية والدولية، الاعتبار الواجب لدور التعاونيات ومساهماتها في تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ومؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، واستعراضاتها التي تجري كل خمس سنوات، وكذلك مؤتمر القمة العالمي للأغذية، عن طريق القيام بمجملة أمور منها:
- (أ) استخدام وتطوير إمكانيات التعاونيات ومساهماتها على الوجه التام من أجل بلوغ أهداف التنمية الاجتماعية، ولا سيما القضاء على الفقر، وتحقيق العمالة الكاملة والمنتجة، وتعزيز الاندماج الاجتماعي؛
- (ب) تشجيع وتسهيل إقامة التعاونيات وتطويرها، بما في ذلك اتخاذ تدابير ترمي إلى تمكين الفقراء أو من ينتمون إلى الفئات الضعيفة من المساهمة على أساس طوعي في إنشاء التعاونيات وتطويرها؛
- (ج) اتخاذ تدابير مناسبة ترمي إلى هئية بيئة داعمة ومؤاتية لتطوير التعاونيات بمجملة وسائل منها إقامة شراكة فعالة بين الحكومات والحركة التعاونية؛
- ٥ - تدعو الحكومات إلى أن تقوم، بالتعاون مع الحركة التعاونية، بوضع برامج تعزز وتقوي تنفيذ الأعضاء والقيادات المنتخبة والإدارة التعاونية المهنية، إذا دعت الضرورة، وإلى إقامة أو تحسين قواعد البيانات الإحصائية المتعلقة بتطوير التعاونيات وبإسهاماتها في الاقتصادات الوطنية؛
- ٦ - تدعو الحكومات والمنظمات الدولية والوكالات المتخصصة، والمنظمات التعاونية المحلية والوطنية والدولية ذات الصلة، إلى مواصلة الاحتفال سنويا باليوم الدولي للتعاونيات في السبت الأول من شهر تموز/يوليه على النحو الذي أعلنته الجمعية العامة في قرارها ٤٧/٩٠؛
- ٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون مع مؤسسات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، والمنظمات التعاونية الوطنية والإقليمية والدولية، بتقديم الدعم إلى الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، في جهودها المبذولة من أجل هئية بيئة داعمة لتطوير التعاونيات وتشجيع تبادل الخبرات وأفضل الممارسات، من خلال جملة أمور منها عقد المؤتمرات وحلقات العمل والحلقات الدراسية على الصعيد الوطني والإقليمي؛
- ٨ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين.

الجلسة العامة ٨٨

١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١